

حكم الاشتراط في الإحرام ؟ | | الشيخ خالد بن علي المشيخ #فوائد_المشيخ #فوائد #الحج

خالد المشيخ

قال ويستحب قوله اذا هذا من اداب اللهم اني اريد نسك كذا فيسره لي وان حبسني حابس فمحلي حيث حبستني. نعم حيث

حبستني. المؤلف رحمه الله يرى ان الاشتراط سنة. من سنن الاحرام. والشاهد - 00:00:00

يرون انه جائز. يرون انه جائز والظاهرية يرون انه واجب. ظاهرين يرون انه واجب. وعند الحنفية انه غير مشروع. وقال شيخ

الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى يشرع عند الخوف. يعني يشرع عند خوف فالذي يخاف الا يتم نسك - 00:00:20

فانه يشرح له اما اذا كان لا يخاف فانه لا يشفع له ان يشترط. وهكذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث الوارد

في ذلك حديث بضاعة بنت الزبير يعني الاثار عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم يعني تؤيد ما ذهب اليه الحنابلة هذا اشتراط وارد

عن جمع - 00:00:40

من الصحابة رضي الله تعالى عنهم يعني ورد عن عمر وعثمان وعلي وعمار وابن مسعود وابن حجر رحمه الله يقول صح عن عمر

وعلي وعثمان وعمار وابن مسعود وعائشة وام سلمة الى اخره. هؤلاء جمع من الصحابة - 00:01:03

كلهم يرون الاشتراط. كما ذهب اليه المؤلف رحمه الله تعالى. لكن اذا تأملنا السنة الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة قباعة بنت

الزبير كما في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وهي شاكية فقالت يا رسول الله اني اريد الحج - 00:01:23

وجعا. فقال حجي واشترطي ان محلي حيث حبستك. ان محلي حيث حبستني. وهذه الاثار الواردة عن الصحابة رضي الله تعالى

عنهم يخالفهم فيها ابن عمر رضي الله تعالى عنهم ابن عمر رضي الله تعالى عنهما كان ينكر الاشتراط ويقول حسبكم سنة نبيكم محمد

- 00:01:43

وسلم انه لم يشترط. وعلى هذا نتوقف على ما ورد في سنة النبي صلى الله عليه وسلم. فيظهر والله اعلم ان ما ذهب اليه شيخ

الاسلام تيمية رحمه الله من التفصيل ان الانسان اذا كان خائفا فانه يشترط. اما اذا كان غير خائف فانه لن يثبت عن النبي صلى الله

عليه وسلم انه اشترط - 00:02:03